

ف58- استخدام برامج الكمبيوتر في الدعوة

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، أما بعد ؛

فالأصل في استخدام البرامج الغير مجانية التحريم سواء كان الاستخدام في الدعوة أو في غيرها ؛ إذا كانت منسوخة بغير إذن الشركة المصنعة - سواء كانت الشركة مسلمة أو كافرة معاهدة - وإذا أذنت الشركة فجائز

و لكن إذا كنت محتاجا للبرنامج حاجة قوية ولا تستطيع شراء النسخة الأصلية أو لا تستطيع الحصول عليها في الأسواق ؛ فيجوز في هذه الحالة استخدامها إلى أن تتمكن من شراء النسخ الأصلية أو الحصول عليها في الأسواق. والله أعلم